كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

الإثبات الجنائي للجرائم المرتكبة عبر الانترنت

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

من الباحثة

أميرة محمود بدوى الفقي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ د. / احمد محمد صبحي العطار رئيساً

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

أ د. / إبراهيم عيد نائل مشرفا عضواً

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

أ.د. / عمر محمد سالم عضواً

أستاذ القانون الجنائي – وكيل كلية الحقوق لشئون التعليم والطلاب–جامعة القاهرة

أ د. مصطفى فهمي الجوهري مشرفا عضواً

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

١٤٣٥هـ- ٢٠١٣ م

كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الباحثة: أميرة محمود بدوي الفقي

عنوان الرسالة :الإثبات الجنائي للجرائم المرتكبة عبر الإنترنت

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الجنائي.

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج: ٢٠٠٣

سنة المنح: ٢٠١٣

كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

رسالة دكتوراه

اسم الباحثة: أميرة محمود بدوي الفقي

عنوان الرسالة :الإثبات الجنائي للجرائم المرتكبة عبر الإنترنت

اسم الدرجة : دكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ د. / احمد محمد صبحي العطار **رئيساً**
أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

أ د. / إبراهيم عيد نائل **مشرفا عضواً**
أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

أ.د. / عمر محمد سالم **عضواً**
أستاذ القانون الجنائي – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

أ د. مصطفى فهمي الجوهري **مشرفا عضواً**
أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **أُجيزت الرسالة:** **بتاريخ / /**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ
نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي
بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾
صدق الله العظيم
النمل (19)

إهـــداء

إهداء إلي /

روح قلبي ونور عيني أختي الحبيبة سماح – المغفور لها بأذن الله – اناجيكى في عالمك الأخر حيث أن الكلمات محتارة كيف تـصيغ لك عبارات الشكر والعرفان، فالشكر لله – عز وجل – أن وهب لي أخت مثلك كانت دائما حريصة على أن امضي في سبيل البحث العلمي والإبداع الهادف وكانت تدعمني دائما بالأيمـان بـالله والنهج على سنة رسول الله فهي كانت لي شعاع الأمـل، وكمـا كنت أتمنى أن تشهد مولد هذه الرسالة ولان انسي لكي هنا الفضل و جزاك الله عني خير الجزاء ولكـي مـني اسمـي عبـارات الحـب والتقدير .

اسأل الله – عز وجل – أن يدخلك الفردوس الأعلى ويلحقنا بك إنشاء الله .

الباحثة

شكر وتقدير

أقدم جزيل الشكر والتقدير للسادة الأساتذة الذين قاموا بالإشراف على الرسالة وهم:

١- أ.د جميل عبد الباقي الصغير
٢- أ.د إبراهيم عيد نايل
٣- أ.د مصطفي فهمي الجوهري

حيث كان لي الشرف العظيم أن تكون رسالتي بين يدي نخبه من الأساتذة العظماء. كما أقدم جزيل الشكر والتقدير للأستاذ الكريم، الأستاذ الدكتور / احمد محمد صبحي العطار

و الأستاذ الفاضل، الأستاذ الدكتور / عمر محمد سالم

لقبولهم الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة فلهم منى فائق الاحترام والتقدير.

كما أقدم الشكر إلي كل من قام بمساعدتي طيال رحلة البحث من العاملين والقائمين على إدارة المكتبات بالجامعة.

وأقدم الشكر كذلك لكل من الهيئات آلاتية:

١- وزارة الداخلية.
٢- مركز إدارة المعلومات والتوثيق.
٣- مصلحة الأمن العام.

كما أتقدم بالشكر لكل من ساهم في إتمام هذا العمل

مقدمة

موضوع الدراسة: يشهد العالم حاليًا تطورات متلاحقة في مجال نظم المعلومات، ورافق ذلك تطورات أخرى في مجال المراسلات، ولم يعد البشر أسرى لمكانهم فوق كوكب الأرض، حيث أصبح الفضاء الإلكتروني اليوم كائنًا حيث تكون.

في عصر التكنولوجية الحديثة أصبحت وسائل الإثبات بالأدلة الرقمية من أبرز تطورات العصر الحديث في كافة النظم القانونية، تلك التطورات التي جاءت لتلائم الثورة العلمية والتكنولوجية والتقنية في عصرنا الحالي، والتي تطور معها الفكر الإجرامي، فظهر نوع جديد من الجرائم هوما يعرف بجرائم الانترنت، مما القي على عاتق القائمين على مكافحة الجريمة في الدولة عبئاً شديدا ومهاما جساماً تفوق القدرات المتاحة لهم وفق أسس وقواعد إجراءات البحث الجنائي والإثبات الجنائي التقليدية؛ نظراً لعدم كفاية، وعدم ملائمة هذه النظم التقليدية في إثبات تلك الجرائم لبعض الدول النامية وكان حتميا على المشرع أن يستحدث من التشريعات ما يلائم هذا النوع من الجرائم.

على العكس من ذلك، فالبلدان الأوربية بدأت في تنظيم تشريعاتها لمواجهة النمط الجديد من الجرائم والذي ظهر مصاحباً لاستخدام الحاسب الآلي منذ وقت بعيد، ولذلك قننت فرنسا بمقتضي تعديلات أساسية وجوهرية في قوانينها العقابية ظاهرة "الجرائم المعلوماتية" وسبقتها في ذلك الولايات المتحدة الأمريكية بظهور قانون الحاسب الآلي في ولاية تكساس ثم ولاية الينوى، ثم القانون الفيدرالي للدولة الأمريكية كلها، أيضاً فهناك بروتوكول يحكم بلدان الاتحاد الأوروبي وضع بمعرفة الاتحاد، تلتزم به الدول الأعضاء عند التشريع لجرائم الحاسب الآلي.

مشكلة الدراسة: تكتنف دراسة موضوع البحث بعض الصعوبات، والتي ترجع إلي حداثته وانه يعد مجالا جديد بالنسبة للدراسات المتعلقة بالقانون

الجنائي حيث تقل فيه المراجع، فضلا على أن الموضوع يتسم بصبغة فنية، فلا يكفي لمعالجة الموضوع إن يكون الباحث متخصصا في القانون، بل يجب إن يكون ملما بالجوانب الفنية لشبكة الانترنت وذلك لمحاولة إيجاد حلول للمشاكل القانونية التي يثيرها موضوع البحث، بالإضافة إلي عدم وجود قانون في مصر متخصص في تنظيم الإثبات الجنائي في جرائم الحاسبات والمعلومات بصفة عامة وجرائم الانترنت بصفة خاصة، حيث إن غياب القانون يثير مشكلة التكيف القانوني للفعل الإجرامي. إلي جانب أن السوابق القضائية في هذا المجال قليلة.

أهداف الدراسة: يأتي العمل الراهن كمحاولة لتسليط الضوء على بعض المشاكل الموضوعية والإجرائية التي يثيرها الإثبات الجنائي في جرائم الانترنت، وكمحاولة التعرف على الجوانب القانونية في كل القوانين وسبل أغوار كل منهم بالحد الذي يوصلني إلى طريقة كل منهم في معالجة الموضوع، وما هي النقاط التي أغفلها هذا القانون وذكرها القانون الآخر؟

كما تهدف الدراسة إلي تقديم بعض المقترحات الفقهية لحل هذه المشاكل والمناداة بضرورة تطوير وسائل الإثبات الجنائي بما يواكب التطور العلمي والتقدم التكنولوجي في مجال الكشف عن جرائم الانترنت والبحث عن مرتكبيها.

أهمية الدراسة: موضوع الإثبات الجنائي للجرائم المرتكبة عبر الانترنت هوموضوع دقيق وشائق وله أهمية بالغة تظهر هذه الأهمية من خلال ارتباطه الوثيق والمباشر بظاهرة جديدة هي جرائم الانترنت، وبظهور تلك الظاهرة ظهرت مشاكل عديدة بالنسبة للقانون الجنائي بشقية الموضوعي والإجرائي.

حيث إن أهمية البحث نابعة من المشاكل العديدة التي يواجها ولعل المشكلة الرئيسية في هذا المجال هي صعوبة إثبات جرائم الانترنت وصعوبة ملاحقتها

في حاله اكتشافها.كما توجد صعوبات أخري كثيرة شغلت فكر فقهاء القانون الجنائي نتعرض لها من خلال هذه الدراسة.

منهج الدراسة:اعتمدت في دراستي لموضوع الإثبات الجنائي لجرائم المرتكبة عبر الانترنت المناهج التالية:

أولا :المنهج الاستقرائي :حيث عملت على دراسة واستقراء المواد الخاصة بالإثبات الجنائي لجرائم الانترنت، وجمعها من مصادرها الأصلية قدر المستطاع.

ثانيا :المنهج التحليلي :حيث عملت على تحليل المادة التي جمعتها، وفرزتها بحسب موضوعاها بمباحث ومطالب.

ثالثا :المنهج الاستنباطي :بعد تحليل الموضوع ومقارنته بالقوانين الوضعية عملت على وضع النتائج المستفاد منها تعقيبا على كل مسألة من مسائل البحث.

رابعا :المنهج المقارن :فكان لا بد من الإشارة إلى الأحكام القانونية الخاصة بالإثبات الجنائي لجرائم الانترنت والتي وردت في التشريعات المختلفة على المستوى الدولي أوالوطني وذلك قدر الإمكان.

تقسيم الدراسة: في ضوء ما تقدم فإننا سنتناول تحليل موضوع " الإثبات الجنائي للجرائم المرتكبة عبر الانترنت" تحليلا متعمق من خلال بابين: ندرس الدليل الجنائي في جرائم الانترنت في (الباب الأول) وينقسم بدورة إلي فصلين يتخللهم مباحث ومطالب وفروع، ثم نخصص دراسة إجراءات جمع الأدلة في جرائم الانترنت في (الباب الثاني)، ونقسمه إلي فصلين يتخللهم مباحث ومطالب وفروع، على إن يسبق هذين البابين مبحث تمهيدي نخصصه لعرض ماهية جرائم الانترنت، منتهين إلي خاتمة حيث التوصيات والمقترحات بعون الله تعالي.

مبحث تمهيدي

ماهية جرائم الانترنت

الانترنت تعني لغويا (ترابط بين شبكات) وبعبارة أخري (شبكة الشبكات) حيث تتكون من عدد كبير من شبكات الحاسب المترابطة والمتناثرة في أنحاء العالم، ويحكم ترابط تلك الأجهزة وتحادثها بروتوكول موحد يسمي بروتوكول تراسل الانترنت، ولقد أصبحت الانترنت ظاهرة واسعة الانتشار في السنوات الأخيرة، وهي عبارة عن مجموعة من النظم الشبكية الموصلة معا والتي نمت بالتدريج على أيدي أفراد وشركات عبر العالم خلال سنوات عديدة، وليست كيانا مفردا تترأسه شخصيه كبيرة أوما شابة، وكل شبكة مفردة موصلة مع الشبكة الدولية مثل شبكة الجامعة أوشبكة تجارية ما، تدير نظامها الخاص وتمرر المعلومات للإطراف الأخرى في الشبكة ولهذا السبب من المستحيل عمليا إغلاق الشبكة ألان، وهي في حالة تشغيل وتوسيع مستمرين، فهناك ملايين عديدة من الأجهزة المضيفة لن تستطيع إيقافها بمجرد غلق مفتاح غلق مفتاح التوصيل[١].

يعتبر الإنترنت هونجم التفاعل العالمي وهوالنموذج المؤثر للعولمة التي تحدث. فهوشبكة واسعة تربط بين العديد من الشبكات المحدودة وبدأ الإنترنت منذ أكثر من ثلاثين عاما، لأغراض عسكرية، وسياسية، ثم تعليمه، من خلال شبكة NSFNET التي أنشأتها وكالة "ناسا" عبر المؤسسات التعليمية والمجهزة بـــخمس أجهزة حاسبات لتمتد عبر أنحاء العالم وتنتشر الحواسب الرئيسية المزودة والمكونة للشبكة في الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، كندا، المانيا، وايطاليا، بريطانيا، ايرلندا، وأسبانيا،

---

[١] د /عبد الفتاح مراد، شرح جرائم الكمبيوتر والانترنت، دار النشر غير معلنة، ٢٠٠٩، ص ٢٨ وما بعدها.

واستراليا، فرنسا، السويد، فنلد، وسوازيلاند، بولندا، الدنمارك، البرتغال، فنزويلا، كوريا، الشيلى، تشيكوسلوفاكيا، تركيا، المكسيك، الأكوادور وكولومبيا[١].

يوفر الانترنت خدمات عديدة[٢] وخدمات آخرة متعددة ومتنوعة ورغم أهمية الانترنت وفوائده العديدة إلا انه له إضرار ومن أضراره جرائمه وتتميز جرائمه بطبيعة خاصة تميزها عن غيرها من الجرائم التقليدية، وذلك نتيجة ارتباطها بالحاسب الآلي والشبكات ومع ما يتمتع به من تقنية عالية، وقد أضفت هذه الحقيقة على هذا النوع من الجرائم عدد من السمات والحقائق والتي انعكست بدورها على مرتكب هذه الجريمة، الذي أصبح يعرف بالمجرم التقني، لتميزه أيضا عن المجرم التقليدي[٣].

على ذلك فسوف نتعرف في هذا المبحث على الأجرام عبر الانترنت في (المطلب الأول) ثم نتناول أنواع الأجرام عبر الانترنت في (المطلب الثاني) وفي نهاية المطاف وحتى يمكن معرفة قدر المجرم التقني عند التعامل مع الجريمة وإثباتها نعرض المجرم التقني في (المطلب الثالث) وذلك على النحو التالي.

---

[١] بحث عن" الإنترنت وأثره على الشباب والأسرة" أعداد المهندس: علي أنيس، للجهاز القومي لتنظيم الاتصالات منشور علي الموقع/
http://blogs-static.maktoob.com/userFiles/s/a/say68ed/office/1219951804. ppt#2.

[٢]الخدمات التي تقدمها شبكة الانترنت متعددة منها " خدمة البريد الالكتروني، الإطلاع علي أخبار العالم، المجاميع الإخبارية، أجراء المكالمات الدولية والاتصالات البريدية، التجارة الالكترونية، القوائم البريدية، خدمة الاستعلام الشخصي، خدمات الدردشة والمحادثات، خدمة تحويل أو نقل الملفات.....الخ".

[٣] د. نائلة عادل محمد فريد قورة، جرائم الحاسب الاقتصادية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣/٢٠٠٤ م، ص ٤٣.

المطلب الأول

الأجرام عبر الانترنت

الجريمة هي واقعة ايجابية أو سلبية مصدرها خطا الإنسان أو تعمده، يعتبرها المشرع فعل خطر أوضار بالمصالح العامة أو العلاقات الاجتماعية، ويرتب عليها النظام القانوني عقوبة جنائية[١]، هذا المفهوم المتعارف عليها منذ قديم الأزل، وعلى الرغم من الجهود الحثيثة التي تبذلها كل دوله لمقاومة الظاهرة الإجرامية إلا إن الإحصائيات تشير إلي زيادة نسبة الأجرام في الغالبية العظمي من دول العالم[٢].

لكن تضاعفت الجريمة في القرن العشرين وبالأخص في نصفه الثاني مع ظهور ثورة المعلومات، واستخدام هذه الأجهزة هي ركيزة هذه الثورة الهائلة[٣]، وقد أدي ظهور الانترنت إلي تغير في كثير من المفاهيم، والقيم التي كانت سائدة في العالم من قبل، وكانت تعد من المسلمات في ذلك الوقت، وتجربة الانترنت أظهرت من الخوف بقدر ما أظهرت من الإعجاب، وكان الخوف قادما من إن الانترنت ليس له حدود، ولا قيادة قانونية، وقد رأي البعض في الانترنت غابة لا يحكمها قانون[٤]، وعلى ذلك سنقسم هذا المطلب إلي ثلاثة فروع: نعالج مفهوم جرائم الانترنت في(الفرع الأول)، ونتناول خصائص جرائم الانترنت في (الفرع الثاني) وندرس دوافع ارتكاب جرائم

---

[١] د.يسر أنور على، شرح قانون العقوبات، دار النهضة العربية، ٢٠٠٥، ص ٢١٩.

[٢] الباحثة /نبيلة هبة مولاي على هروال، الجوانب الإجرائية لجرائم الانترنت في مرحلة جمع الاستدلالات، رسالة ماجستير، جامعة، الإسكندرية، كلية الحقوق، ٢٠٠٦، ص ٧.

[٣] د.محمد على العريان، الجرائم المعلوماتية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٤، ص ١٢.

[٤] د.مدحت رمضان، جرائم الاعتداء على الأشخاص والانترنت، دار النهضة العربيـــة، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٦.

الانترنت في (الفرع الثالث).

الفرع الأول

مفهوم جرائم الانترنت

إن هذا اللون من الجرائم حديث العهد بالإنسانية، ويختلف عن الجرائم التقليدية حيث تعد مسالة تعريف هذا اللون من الجرائم من المسائل الشائكة التي تقف كحجر عائق أمام رجال القانون حيث إن القانون لم يعرف هذه الظاهرة الإجرامية المستحدثة وترك هذا للفقه ولقد اجتهد كثير من الفقه في هذه المسألة وتعددت التعريفات وتنوعت وحتى ألان لا يوجد تعريف عام وشامل للدلالة على هذه الظاهرة.

حيث إن جرائم الانترنت وان كان في نطاق تطبيق نصوص القانون الجنائي، إلا إننا يجب إن نعترف إننا بصدد ظاهرة إجرامية ذوطبيعة خاصة، فالجريمة هنا متصلة بالانترنت هذه التقنية المعتمدة على المعالجة الالكترونية للمعلومات والبيانات[1]، وعلى ذلك سوف نتناول التعريفات الفقهية التي قيلت في تعريف جرائم الانترنت،حيث انقسمت إلي عدة اتجاهات مختلفة منها ما يلي:

أولا:تعريفات قاصرة على نوع واحد من الأجرام:

اتجه **بعض الفقه** لتعريف جرائم الانترنت " الجرائم الجنائية التي ترتكب عبر شبكة الانترنت والتي تشمل ثلاث أنواع مختلفة من الجرائم هي:

١-جرائم المحتوى.

٢- المساس بالملكية الفكرية.

---

[1] الباحث /محمد عبيد الكعبي، الجرائم الناشئة عن الاستخدام غير المشروع لشبكة الانترنت، رسالة ماجستير، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، ٢٠٠٤، ص ١٢.

٣- الجرائم المعلوماتية "[١].

هناك من عرفها بأنها " كل الجرائم التي ترتكب عن طريق الاستخدام الغير مشروع أو الاحتيالى للشبكات المعلوماتية وهي تضم:

-المساس بنظم المعلوماتية أو المعطيات المعلوماتية.

-إرسال رسائل البريد الالكتروني الغير مرغوب فيها (Spam).

-الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة والمعطيات الشخصية.

-الاحتيال باستخدام بطاقة الائتمان.

-العنصرية أو النازية أو التصرفات المعادية.

- غسيل الأموال.

- تنظيم مواقع للاستغلال الجنسي للأطفال ومواقع الدعارة وكذا مواقع الإرهاب[٢].

كما عرفها **البعض الأخر** بأنها " مجموعة الأفعال والأعمال الغير القانونية التي تتم عبر شبكة الانترنت أو تثبت عبر محتوياتها ".

لكن هذا الاتجاه محل نقد من حيث إن التعريفات السابقة اقتصرت على نوع واحد من أنواع جرائم الانترنت وهو" استخدام الانترنت كوسيلة للجريمة " فقط ومتناسيا النوع الأخر وهو إن يكون "الانترنت محل للجريمة"[٣].

كما عرفها **مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاقبة المجرمين**

---

[١] تعريف د. عادل عبد الجواد محمد، أجرام الانترنت، مجلة الأمن والحياة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد ٢٢١، ديسمبر ٢٠٠٠/٢٠٠١، ص ٧٠ منشوره على الموقع/
http://www.nauss.edu.sa/Ar/Departments/UniversityDepartments/publicmedia/SecurityAndLife/Archive/1421/Pages/default.aspx.

[٢] مشار إليه عند الباحثة /نبيلة هبة مولاي، المرجع السابق، ص ٧، ٨.

[٣] سوف نتناول بالتفصيل أنواع جرائم الانترنت في المطلب الثاني من هذا المبحث.